

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٥١ لسنة ٢٠٠٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المتبقى من مدرسة البستان الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (٢٠٢٢١٩) والكافنة في ١٣ شارع صابونجي - الرمل - محافظة الإسكندرية ، بمساحة وقدرها (٢٧١,١٠م<sup>٢</sup>) مثاعماً من إجمالي مساحة المدرسة وقدرها (٤,٨٠م<sup>٢</sup>) ، والعبرة بالقياس الم Sahi من على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المشاع من أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة البستان الابتدائية المشتركة - محافظة الإسكندرية ، والمبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكه بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق أول يوليه سنة ٢٠٠٧م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## الهيئة العامة للأبنية التعليمية

### مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء  
بشأن نزع ملكية مدرسة البستان الابتدائية المشتركة  
بالرقم التعريفي (٢٠٢٢١٩) - الرمل - محافظة الإسكندرية

أرجو التفضل بالإحاطة بالأتى :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الإسكندرية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة البستان الابتدائية المشتركة بمحافظة الإسكندرية لشدة حاجة كل من المديرية والعملية التعليمية إليها بالإضافة إلى أن العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة به كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل له ولا يمكن الاستغناء عنه .
- ٢ - المدرسة مؤجرة تعمل بالعملية التعليمية ومساحتها (٤٠٨٠ م٢) تقربياً والعبرة بالقياس المساحي من على الطبيعة ، والكافنة في ١٣ شارع صابونجي - الرمل - محافظة الإسكندرية .
- ٣ - قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشراء، جزء، وقدره (٣٨١٠ م٢) مشاععاً من كامل أرض وبناء العقار المشفول به المدرسة وقدره (٤٠٨٠ م٢) وتم نقل الملكية لصالح الهيئة بموجب العقد المشهور برقم ١٦٤٧ لسنة ٢٠٠٣ بتاريخ ٩/٩/٢٠٠٣
- ٤ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الإسكندرية بجلسته المنعقدة في ٣١/١٠/٢٠٠٥ القرار بالموافقة على تقرير صفة النفع العام عن باقى مساحة العقار الذي تشغله المدرسة عاليه (مرفق ١) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذى نص فى مادته الأولى على أنه :  
«تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة» .

ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة حيث إنها تقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها بالإضافة إلى وجود معوقات في إجراءات التسجيل بالشهر العقاري لعدم وجود بعض مستندات الملكية لإمكانية نقل الملكية للجزء المتبقى مشارعاً لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية .

لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصلة النفع العام على الجزء المتبقى من العقار الذي تشغلة مدرسة البستان الابتدائية المشتركة والبالغ مساحته (١٠٠،١٢٧م<sup>٢</sup>) مشارعاً من إجمالي مساحة المدرسة وقدرها (١٠،٨٠م<sup>٢</sup>) تقريباً والعبرة بالقياس الم Sahi من على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :

المد الشمالي الغربي : جار سكني ملاصق بحد منكسر بأطوال ١٩،٣٧م ، ١٨،٥م ، ٦،٨٥م ، ٥،٤١م ، ١،٧م ، ١٠،٢٥م .

المد الشمالي الشرقي : شارع الدكتور صابونجي بعد مستقيم طوله ٩،٤٧م .

المد الجنوبي الشرقي : جار سكني ملاصق بحد منكسر طوله ٤٥،٤٧م ، ١٦،٥٨م .

المد الجنوبي الغربي : جار سكني ملاصق بطول ١٨،٢٥م .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين .. طبقاً للكشف (مرفق ٢) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد التعويض الابتدائي وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهي مديرية المساحة بالإسكندرية بموجب الشيك رقم (٦٧٠٠،١٣) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٨

والأمر معروض على سعادتكم .. فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة النفع العام على الجزء المتبقى مشارعاً من العقار (مرفق ٣) .

وتفضلاً سعادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

أ. د/ يسرى صابر حسين الجمل

للجزء المتبقى من العمار مشارعاً والذي تشغله مدرسة البستان الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٩٣٢٠٢٠) بمحافظة الإسكندرية

والمطلوب نزع ملكيته وتقدير صفة الشفاعة العام عليه